وزارة المالية

رئيس الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

كتاب دورى رقم (١١) لسنة ٢٠١٠

صدر قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٣ لسنة ٢٠١٠ بشأن النشر الإلكترونى عن المناقصات والمزايدات الحكومية فى الجهات المختلفة وقد تضمن الآتى:-

(المادة الأولى)

على وحدات الجهاز الإدارى للدولة من وزارات ومصالح وأجهزة لها موازنات خاصة ووحدات الإدارة المحلية والهيئات العامة ، عدا الجهات الآتية :

- وزارة الدفاع والإنتاج الحربى .
- وزارة الدولة للإنتاج الحربى .
- هيئة الأمن القومى .

أن تقوم بنشر صورة كاملة ومطابقة من كراسات الشروط والمواصفات الخاصة بالمناقصات والممارسات العامة والمحدودة والمحلية التى تطرحها بعد اعتمادها من السلطة المختصة ، وما يطرأ عليها من تعديلات بناء على جلسات الاستفسار على موقع بوابة المشتريات الحكومية وعنوانه www.etenders.gov.eg وذلك اعتبارا من ٢٠١٠/١/١ .

وذلك دون إخلال بوجوب الإعلان عنها بالطريق الذى حدده قانون المناقصات والمزايدات المشار إليها ، ولائحته التنفيذية ويكون النشر بالموقع بمعرفة الجهة الطارحة أو الجهات التابعة لها إداريا ، ويقع على عاتقها مسئولية المطابقة الكاملة للصورة المنشورة للكراسة ، وعلى أن يتضمن النشر على بوابة المشتريات الحكومية كافة البيانات التى يتم الإعلان عنها فى الصحف اليومية ويساءل تأديبيا الموظف المتسبب فى النشر المخالف .

(المادة الثانية)

تتولى وزارة الدولة للتنمية الإدارية إعداد وتجهيز الجهات الحكومية بالجهاز الإدارى للدولة للقيام بالنشر الإلكترونى للوثائق وكراسات شروط المزايدات والمناقصات مباشرة على موقع بوابة المشتريات الحكومية ومتابعة تنفيذ ذلك .

(المادة الثالثة)

يجوز بموافقة السلطة المختصة بالجهة الإدارية الاستثناء من النشر على موقع بوابة المشتريات الحكومية بالنسبة للمناقصات والممارسات المحدودة التى تتطلب بحسب طبيعتها أو مبرراتها عدم النشر عنها بالموقع .

كما يستثنى من تطبيق أحكام المادة الأولى من هذا القرار المناقصات العامة والممارسات العامة التى تقدر السلطة المختصة بوزارة الداخلية عدم النشر عنها للدواعى التى تقدرها .

وعلى السادة المسئولين الماليين بالجهاز الإدارى للدولة ووحدات الإدارة المحلية والهيئات العامة والأجهزة المركزية المستقلة والسادة المديرين الماليين بالمحافظات والمراقبين الماليين بالوزارات ومديرى الحسابات ووكلائهم ضرورة الإلتزام بما تقدم .

وتفضلوا بقبول فائق الإحترام ،،،

تحريراً فى : /١/٢٠١٠

رئيس

الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

" محاسب / فوزى عبد الجواد الجمل "

وزارة المالية

رئيس الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

كتاب دورى رقم (٢\ ) لسنة ٢٠١٠

سبق ان اصدرت الادارة المركزية لحسابات الحكومة الكتاب الدورى رقم (٢١) لسنة ٢٠٠٩ ونظرا لقيام الادارة العامة لحسابات الحكومة بالبنك المركزى المصرى بتحديث بيانات العملاء عن الوحدات الحسابية الحكومية لتسهيل الاتصال وتلافى المشاكل المتعلقة بارسال كشوف الحساب .

لذا تهيب وزارة المالية كافة الوحدات الحسابية الحكومية ضرورة مراجعة عناوينهم الواردة بكشوف الحساب المرسله من البنك وموافاة البنك المركزى المصرى بالعنوان البريدى والرمز البريدى وارقام التليفون والفاكس والبريد الالكترونى للوحدة الحسابية ان وجد على ان يتم ذلك بخطاب معتمد بتوقيعين اول وثان عن الوحدة الحسابية الحكومية .

وعلى السادة المسئولين الماليين بالجهاز الإداري للدولة ووحدات الإدارة المحلية والهيئات العامة والأجهزة المركزية والمستقلة والسادة المديرين الماليين بالمحافظات والمراقبين الماليين بالوزارات والهيئات العامة ومديري عموم الحسابات ووكلائهم ضرورة تنفيذ ما ورد بالكتاب الدوري بكل دقة .

فى / ٢/ ٢٠١٠

رئيس

الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

(محاسب / فوزى عبد الجواد الجمل)